نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنيـــة الهاشمية
بمقتضـــى المـــادة (١٢٠) مـــــن الدستـــــــــــــــور
وبنـاء على ما قـرره مجلـس الـوزراء بتاريـخ ٢٠١٩/٤/١٧
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٩
نظـام تشكيـلات الـوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنـة المالية ٢٠١٩
صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المـادة ١- يسـمى هذا النظـام (نظـام تشـكيلات الـوزارات والـدوائر والوحـدات الحكومية للسنة المالية ٢٠١٩) ويعمل به اعتبارا من ٢٠١٩/١/١.

المادة ٢- تحدد تشكيلات الـوزارات والـدوائر والوحدات الحكوميـة ومجموعـة الوظـائف وعددها وفئاتهـا ومسمياتها ودرجاتهـا ورواتـب الوظـائف بعقـود شـاملة لجميـع العـلاوات المرصـودة مخصصـاتها علـى المـواد (١٠١ و١٠٢ و١٠٣ و١٢٠) مـن قـانون الموازنـة العامـة وقـانون موازنات الوحدات الحكومية وفقاً لما هو مبين في الجداول الملحقة بهذا النظام والتي تعتبر جزءاً منه .

المـــادة ٣- أ- لا يجـــــوز التعيـين علـــى مخصصـــات مـــواد النفقـــات الجاريـــــة فـي قانـــــون الموازنـــة العامـــة وقانـــون موازنـــات الوحـــدات الحكوميـــة باستثنـــــاء المجموعـــة (٢١١١- الرواتب والأجور والعلاوات).
ب- يتم تعيين الموظفين بعقود ذات فئـة ودرجـة علـى الوظـائف التـي تشـغر خـلال السـنة او المحدثـة علـى مخصصـات المـادة (١٢٠) والموظفين بعقود شاملة لجميع العلاوات على مخصصات المادة (١٠٣) مـن قـانون الموازنـة العامـة وقـانون موازنـات الوحـدات الحكوميـة وفقـا لأحكـام نظـام الخدمـة المدنيـة وتعليمـات اختيـار وتعيين الموظفين الصادرة بمقتضاه.

ج- يجوز التعيين على حساب رواتب الموظفين المنفكين عن العمل بسبب الإعارة أو الإجازة بدون راتب وعلاوات، المرصودة مخصصاتها على المواد (١٠١ و١٠٢ و١٢٠) بموجب عقد، شريطة عدم تجاوز مخصصات تلك الوظيفة وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية وتعليمات اختيار وتعيين الموظفين الصادرة بمقتضاه، على أن لا يتم التعيين إلا للحالات الملحة والتي تكون لها حاجة فعلية.

المادة ٤- أ- لا يجوز التعيين او الاستخدام على مخصصات النفقات الرأسمالية في قانون الموازنة العامة وقانون موازنات الوحدات الحكومية باستثناء المجموعة (٢١١١- الرواتب والأجور والعلاوات) المادتين (٥٠١- رواتب) و(٥٠٢- أجور) ووفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية.

ب- تعتبر أعمال الموظفين والمستخدمين الذين يعملون على حساب مخصصات المشاريع الرأسمالية منتهية حكماً بانتهاء تلك المشاريع أو نفاد تلك المخصصات أيهما أسبق.

المادة ٥- أ- لا يجوز إشغال الوظائف المحدثة لغير الغايات التي أحدثت من أجلها، ويجب التقيد بالوظائف المدرجة لغايات التعيين والترفيع وتعديل الأوضاع.

ب- يجب التقيد بمسميات الوظائف المحدثة عند التعيين كما وردت في هذا النظام.

المادة ٦- لا يجوز التعيين على أي وظيفة شغرت من وظائف (مجموعة الأعمال المتنوعة) الواردة في وصف وتصنيف وظائف الفئة الثالثة.

المادة ٧- أ- لا يجوز التعيين على الوظائف التي تشغر خلال السنة الا بموافقة الوزير المختص ووزير المالية وعلى أن يكون التعيين على الوظائف التي تشغر على الدرجات السابعة والسادسة والخامسة والرابعة من الفئة الأولى، وعلى الدرجات التاسعة والثامنة والسابعة والسادسة من الفئة الثانية، وعلى الدرجتين الثالثة والثانية من الفئة الثالثة.

ب- لا يجوز التعيين على وظائف العقود الشاملة لجميع العلاوات التي تشغر خلال السنة إلا بموافقة الوزير المختص ووزير المالية.

المادة ٨- أ- يستحق الموظف زيادته السنوية وفقاً لتعليمات استحقاق الزيادات السنوية الصادرة بموجب أحكام نظام الخدمة المدنية، وتعليمات منح الزيادة السنوية والترفيع الوجوبي للموظف المعار إلى أي شركة ناتجة من عملية التخاصية الصادرة بموجب أحكام النظام ذاته.

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة:-

١- لا يجوز الجمع بين الزيادة السنوية والزيادة التي تطرأ على راتب الموظف نتيجة الترفيع إلى الدرجة الأعلى، إذا تزامن موعد ترفيع الموظف مع موعد استحقاقه للزيادة السنوية.

٢- لا يجوز منح الموظف أي زيادة سنوية في الدرجة التي يشغلها إذا أكمل سنة في أعلى مربوط الدرجة قبل اليوم الأخير من شهر كانون الأول الى حين النظر في ترفيعه.

المادة ٩- للمرجع المختص صلاحية نقل الموظف من وظيفة إلى وظيفة أخرى ضمن المجموعة نفسها ومن مجموعة إلى مجموعة أخرى بالفئة نفسها وبالمستوى نفسه وفقاً لتعليمات وصف وتصنيف الوظائف وشروط إشغالها.

المادة ١٠- على الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية التقيد التام بعدم اتخاذ أي قرارات تتعلق بنقل او انتداب الموظفين فيما بينها إلا بموافقة رئيس الوزراء المسبقة. اما اذا كان لدى أي منها فائض من الموظفين عن حاجتها الفعلية فتتم عملية إعادة توزيع الموظفين وفقاً للاحتياجات الفعلية ضمن جدول تشكيلات الوظائف الحكومية بالتنسيق مع ديوان الخدمة المدنية وحسب الأصول .

المادة ١١- تعتبر إحداثات الوظائف لعامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١ الواردة في هذا النظام إحداثات تأشيرية وقابلة للتعديل والتحديث في ضوء المستجدات المستقبلية عند إعداد نظام التشكيلات للسنة القادمة.

المادة ١٢- تنقل جداول تشكيلات الوحدات الحكومية التالية من مجلد الوحدات الحكومية إلى مجلد الوزارات والدوائر الحكومية:-

١	هيئة الاعلام	١١	هيئة تنظيم النقل البري	٢١	مؤسسة المواصفات والمقاييس
٢	وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية	١٢	المؤسسة التعاونية الاردنية	٢٢	صندوق التشغيل والتدريب والتعليم المهني والتقني
٣	دائرة الإفتاء العام	١٣	هيئة الطاقة الذرية الاردنية	٢٣	هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها
٤	هيئة النزاهة ومكافحة الفساد	١٤	معهد الادارة العامة	٢٤	هيئة تنظيم الطيران المدني
٥	صندوق المعونة الوطنية	١٥	المجلس الصحي العالي	٢٥	الهيئة البحرية الاردنية
٦	المجلس الاعلى لحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة	١٦	المجلس الطبي الاردني	٢٦	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن
٧	متحف الاردن	١٧	مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني	٢٧	المؤسسة الاردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية
٨	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	١٨	هيئة تنظيم قطاع الاتصالات	٢٨	هيئة الاوراق المالية
٩	مجمع اللغة العربية الاردني	١٩	المؤسسة العامة للغذاء والدواء	٢٩	مستشفى الامير حمزة
١٠	مؤسسة التدريب المهني	٢٠	هيئة الاستثمار		

المادة ١٣- تسري أحكام هذا النظام على جميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية الخاضعة لنظام الخدمة المدنية.

٢٠١٩/٤/١٧

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب
رئيس الوزراء ووزير دولة
الدكتور رجائي صالح المعشر

رئيس
الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور عمر الرزاز

وزير
المياه والري
المهندس رائد مظفر ابو السعود

وزير التربية والتعليم
ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور وليد سالم المعاني

وزير
الخارجية وشؤون المغتربين
أيمن حسين الصفدي

وزير
الشؤون البلدية
المهندس وليد محي الدين المصري

وزير
العمل
سمير سعيد مراد

وزير
الشؤون السياسية والبرلمانية
المهندس موسى حابس المعايطة

وزير
الداخلية
سمير ابراهيم المبيضين

وزير
دولة لشؤون الاستثمار
مهند شحادة خليل

وزير
السياحة والآثار
مجد محمد شويكة

وزير
العدل
الدكتور بسام سمير التلهوني

وزير
دولة للشؤون القانونية
مبارك علي ابو يامين

وزير
المالية
الدكتور عز الدين محي الدين كناكريه

وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور عبد الناصر موسى ابو البصل

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
الدكتورة ماري كامل قعوار

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
المهندسة هاله عادل زواتي

وزير
دولة لشؤون الإعلام
جمانة سليمان غنيمات

وزير
الصناعة والتجارة والتموين
الدكتور طارق محمد الحموري

وزير
الصحة
الدكتور غازي منور الزبن

وزير
التنمية الاجتماعية
بسمة موسى اسحاقات

وزير
الأشغال العامة والإسكان
المهندس فلاح عبدالله العموش

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
المهندس مثنى حمدان غرايبة

وزير
النقل
المهندس أنمار فؤاد الخصاونة

وزير الثقافة
ووزير الشباب
الدكتور محمد سليمان ابو رمان

وزير الزراعة
ووزير البيئة
المهندس ابراهيم صبحي الشحاحده